THE FORD FOUNDATION
7. SHARIA EL ZAHRA
GARDEN CITY
CAIRO

Cairo, 12th December 1960

His Excellency
Mohamed Hafez Ismail
Under-Secretary of State
Ministry of Foreign Affairs
United Arab Republic
Cairo, U.A.R.

YOUR EXCELLENCY :

I have the honour to acknowledge receipt of Your Excellency's letter of November 22, 1960 which reads as follows :

"With reference to the Agreement between the Government of the United Arab Republic (Egyptiane Province and the Ford Foundation of Educational, Scientific and Technical Assistance signed in Cairo on 5th November1959, I have the honour to bring to your knwoledge that the Competent Authorities of the United Arab Republic have expressed the desire to extend the validity of the said Agreement to the Syrian Province. The said Authorities informed us in the meantime that you have agreed to such extension.

We would appreciate it very much if you would kindly confirm your agreement to this extension in writing, so that this letter and your answer may be considered as constituting an Additional Agreement on Educational, Scientif and Technical Assistance.

We avail ourselves of this opportunity to express to you the assurance of our highest consideration."

It gives me great pleasure to inform you that this extension meets with the full agreement of the Ford Foundation, and we shall henceforward regard it as applying equally in both Regions of the United Arab Republic.

On behalf of the Foundation, I wish to express our satisfaction with the constructive cooperation projects which have been developed through application of this Agreement in the Egyptian Region and feel it will further such cooperative relationships in the Syrian Region as well.

Sincerely your,
(Signed) : JOHN F. HILLIARD
Representative in the United Arab Republic

# قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

## رقم ٩٨٦ لسنة ١٩٦١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وبعد موافقة مجلس الأمة ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ووفق على اتفاق التجارة والدفع بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية غينيا وعلى الكتب المتبادلة الملحقة به الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٦١ م

صدر برياسة الجمهورية فى ١١ المحرم سنة ١٣٨١ ( ٢٤ يونيه سنة ١٩٦١ )

جمال عبد الناصر

---

تحريرا فى ٢٧ يوليه سنة ١٩٦١

# وزارة الخارجية

## قـــرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٩٨٦ لســـنة ١٩٦١ الصادر بتاريخ ١٩٦١/٦/٢٤ الخاص بالموافقة على اتفاق التجارة والدفع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا وعلى الكتب المتبادلة الملحقة به الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٦١ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — ينشر فى الجريدة الرسمية الاتفاق والكتب المتبادلة الملحقة به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا والموقع عليه بمدينة القاهرة بتاريخ ١٦ مايو سنة ١٩٦١ ويعتبر نافذ المفعول اعتبارا من ٤ يوليو سنة ١٩٦١ وهو تاريخ تبادل وثائق التصديق عليها

حسين ذو الفقار صبرى

## اتفاق تجارة ودفع

بين

## حكومة الجمهورية العربية المتحدة

و

## حكومة جمهورية غينيا

رغبة من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا فى تدعيم العلاقات الاقتصادية بينهما، وفى تنظيم وتيسير إجراء المدفوعات الجارية وزيادة التجارة بين البلدين فقد اتفقتا على ما يأتى :

### (المادة الأولى)

تبذل كل من حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا غاية جهدهما لزيادة التبادل التجارى بين البلدين وخاصة فيما يتعلق بالبضائع والسلع المذكورة فى القائمتين ( ا ) ، (ب) الملحقتين بهذا الاتفاق واللتين تعتبران جزءا لا يتجزأ منه .

وتبين القائمة ( ا ) صادرات الجمهورية العربية المتحدة .

وتبين القائمة (ب) صادرات جمهورية غينيا .

ولا يجوز تفسير هاتين القائمتين على نحو يحول دون تبادل سلع وبضائع أخرى خلاف تلك المبينة بهما .

### ( المادة الثانية )

يخضع تبادل السلع والبضائع بين البلدين فى جميع الأوقات لكافة القوانين واللوائح الخاصة بالاستيراد والتصدير المعمول بها فى كل من البلدين وقت إجراء التبادل أو التى قد يعمل بها خلال مدة سريان هذا الاتفاق .

### ( المادة الثالثة )

يطبق كل من الطرفين المتعاقدين شرط الدولة الأكثر رعاية على أساس المعاملة بالمثل بالنسبة لسلع وبضائع الطرف الآخر . وتسرى هذه المعاملة على جميع الشئون المتعلقة بالجمارك بما فى ذلك الرسوم والمصاريف الجمركية وغير ذلك من إجراءات الدفع . كما تسرى أيضا على جميع الصادرات والواردات من السلع والبضائع وعلى تراخيص الاستيراد والتصدير دون الإخلال — فى جميع الأحوال — بأحكام المادة الثانية من هذا الاتفاق .

كما تسرى تلك المعاملة على سفن وطائرات كلا البلدين بالنسبة لرسوم الميناء التى تحصل فيها والمزايا الممنوحة والتى قد تمنح عند دخول الموانى أو المطارات أو عند مغادرتها وكذا على القواعد السارية بشأن بقاء السفن أو الطائرات بالموانى أو المطارات ولا تسرى أحكام هذه المادة على المزايا والتسهيلات الممنوحة بواسطة أى من البلدين للبلاد المجاورة والمزايا والتسهيلات الناشئة عن اتحاد جمركى يكون أو يصبح أى من البلدين المتعاقدين عضوا فيه .

### ( المادة الرابعة )

يسمح كل من الطرفين المتعاقدين بإقامة أسواق أو معارض دائمة أو مؤقتة لديه بمعرفة الطرف الآخر ويقدم له كل التسهيلات لإقامة هذه الأسواق والمعارض وذلك فى حدود القوانين والتعليمات المعمول بها بصفة عامة لإقامة مثل هذه الأسواق والمعارض .

### ( المادة الخامسة )

عند اختيار وسائل نقل البضائع المتبادلة بين البلدين بموجب هذا الاتفاق سيعطى كل من البلدين الأفضلية لمؤسسات النقل الوطنية التى تقدم أسعارا وشروطا مناسبة .

### ( المادة السادسة )

تتم المدفوعات الجارية بين البلدين — كما هو منصوص عليها بقائمة المدفوعات الجارية المرفقة والتى تكون جزءا لا يتجزأ من الاتفاق — وفقا للقوانين واللوائح الرقابة على النقد المعمول بها أو التى تسرى فى البلدين خلال مدة سريان هذا الاتفاق .

ولا تسرى أحكام هذا الاتفاق على دفع رسوم المرور فى قناة السويس التى يتعين استمرار دفعها — خارج الحساب المنصوص عليه فى المادة (٧) أدناه — بالعملات القابلة للتحويل وفقا للوائح الرقابة على النقد المعمول بها فى الإقليم المصرى من الجمهورية العربية المتحدة .

### ( المادة السابعة )

لتنفيذ هذا الاتفاق ، يفتح البنك المركزى المصرى بصفته نائبا عن الجمهورية العربية المتحدة فى دفاتره حسابا بالجنيهات المصرية باسم بنك جمهورية غينيا باعتباره نائبا عن حكومة جمهورية غينيا لا تحتسب عليه فوائد أو مصاريف ويسمى " الحساب الغينى " .

تقيد فى الجانب الدائن من هذا الحساب كافة المدفوعات الجارية التى يقوم بها أشخاص طبيعيون أو اعتباريون مقيمون فى الجمهورية العربية المتحدة لصالح أشخاص طبيعيين أو اعتباريين مقيمين فى جمهورية غينيا ،

وتقيد فى الجانب المدين منه كافة المدفوعات الجارية التى يقوم بها أشخاص طبيعيون أو اعتباريون مقيمون فى جمهورية غينيا لصالح أشخاص طبيعيين أو اعتباريين مقيمين فى الجمهورية العربية المتحدة .

(المادة الثامنة)

لضمان سهولة سير المدفوعات يمنح كل من الطرفين للطرف الآخر تسهيلات ائتمانية عن طريق الحساب المشار إليه فى المادة السابعة و بدون احتساب فوائد فى حدود ٥٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى ( خمسمائة ألف جنيه مصرى ) وبذا يجوز أن يظهر " الحساب الفنى " رصيدا دائنا أو مدينا فى حدود الحد المشار إليه .

( المادة التاسعة )

تحرر العقود والفواتير الخاصة بالتبادل التجارى بين الجمهورية العربية المتحدة و جمهورية غينيا وكذا أوامر الدفع ومستندات الدفع بالجنيهات المصرية .

( المادة العاشرة )

إذا تغيرت قيمة الجنيه المصرى المقومة بالذهب وهى الآن ٢,٥٥١٨٧ جرام من الذهب الصافى عدل رصيد الحساب المشار إليه فى المادة السابعة فى اليوم الذى يحدث فيه التغيير بحيث تظل قيمة الرصيد المقومة بالذهب دون تغيير .

و يعدل الحد المنصوص عليه فى المادة الثامنة بنفس الطريقة .

( المادة الحادية عشرة )

يتفق البنك المركزى المصرى و بنك جمهورية غينيا فيما بينهما لوضع كافة التدابير الفنية اللازمة لحسن تنفيذ هذا الاتفاق .

( المادة الثانية عشرة )

وافق الطرفان المتعاقدان على أن يشاور كل منهما الآخر لحل الصعوبات التى قد تنشأ عن تنفيذ هذا الاتفاق .

ولهذا الغرض سيكون الطرفان لجنة مشتركة تجتمع فى الوقت المناسب بناء على طلب أيهما .

(المادة الثالثة عشرة)

يسرى هذا الاتفاق لمدة سنة تبدأ من تاريخ العمل به . ويتجدد تلقائيا لمدد سنوية أخرى مالم يخطر أى من الطرفين الآخر برغبته فى إنهائه وذلك قبل انتهاء مدة السنة الجارية بتسعين يوما .

هذا الاتفاق واجب التصديق عليه و يعمل به بصفة مؤقتة بعد مضى خمسة عشر يوما من تاريخ التوقيع عليه و بصفة نهائية من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه .

(المادة الرابعة عشرة)

يتهى العمل باتفاق التجارة والدفع المبرم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا الموقع فى كوناكرى فى ٢٥ يوليو سنة ١٩٦٠ بمجرد سريان الاتفاق الحالى .

و إثباتا لما تقدم وقع الطرفان المتعاقدان على هذا الاتفاق .

حرر بالقاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١ من نسختين أصليتين باللغتين العربية والفرنسية ولكلا النصين حجية واحدة .

| رئيس الجمهورية العربية المتحدة | رئيس جمهورية غينيا |
|---|---|
| جمال عبد الناصر | أحمد توری |

---

## قائمة المدفوعات الجارية

( ١ ) قيمة البضائع المتبادلة بين البلدين وجميع المصاريف المتعلقة بها .

( ٢ ) الرسوم والعمولة المصرفية وغيرها .

( ٣ ) نفقات التمثيل الدبلوماسى والقنصلى وغير ذلك من أنواع التمثيل والوفود .

( ٤ ) نفقات السفر والإقامة .

( ٥ ) الرسوم والاتاوات المستحقة على براءات الاختراع والعلامات التجارية والتراخيص وحقوق المؤلفين وغيرها من الحقوق المماثلة .

( ٦ ) أقساط التأمين وإعادة التأمين والمطالبات الخاصة بهما .

( ٧ ) المرتبات والمعاشات والرسوم والأجور والأتعاب .

( ٨ ) النفقات الخاصة بالنشاط الاجتماعى والثقافى والأسواق والمعارض و بإقامة المباريات الرياضية والحفلات الفنية وغير ذلك من أوجه النشاط المماثلة .

( ٩ ) التسويات الدورية لهيئات البريد والبرق والتليفون .

(١٠) مصاريف إصلاح السفن ونفقاتها ونفقات النقل والتموينات العادية للسفن .

(١١) رسوم الموانى .

(١٢) الدخل الصافى الناتج من النقل الجوى ووسائل المواصلات الأخرى .

(١٣) المدفوعات الناتجة من التعاون العلمى والفنى وتدريب المواطنين ووفود الخبراء .

(١٤) الرسوم القضائية والضرائب والغرامات والمصاريف الأخرى المتعلقة بها .

(١٥) المدفوعات الأخرى التى يتم الاتفاق عليها بين السلطات المختصة فى كلا البلدين .

القائمة ( ١ )

صادرات الجمهورية العربية المتحدة

القطن والمنتجات القطنية

قطن خام .

غزل قطن .

منسوجات قطنية .

منسوجات قطنية مخلوطة بحرير أو صوف

خيط قطن للحياكة .

تريكو قطن وقبعات وبياضات .

تريكو مخلوط بحرير أو صوف .

بطاطين قطنية .

شيلان و إيشار بات وكرافتات وكوفيات من القطن الصرف والمخلوط .

قطن طبي .

ألياف :

كتان خام

غزل كتان .

منسوجات من كتان .

لباد .

لوف .

حرير صناعي :

أسيتات وغزل حرير صناعي .

منسوجات من الحرير الصناعي .

منسوجات من الحرير الصناعي المخلوط بقطن أو صوف .

تريكو حرير صرف أو مخلوط .

جوارب قصيرة وطويلة .

ملابس جاهزة .

الصوف :

غزل صوف .

ملابس صوف صرف أو مخلوط .

بطاطين وسجاجيد من الصوف

جوارب صوف .

شيلان من الصوف و إيشار بات وكوفيات .

منتجات زراعية :

فواكه وخضر .

أرز ومشتقاته ، زيت زيتون

عرق سوس .

بصل ( طازج ومجفف ) .

ثوم .

منتجات المناجم والمحاجر :

فوسفات .

منجانيز

طلق .

مصيص وجبس وجرانيت .

أسمنت ومصنوعات من الأسمنت .

أثاثات .

منتجات أخرى :

أثاثات من الخشب .

أثاثات معدنية وأدوات مكتب .

مصابيح كهربائية .

حروف طباعة .

وسائط النقل — السفن ، عربات السكك الحديدية والسيارات والأتوبيس وسيارات النقل إلخ .

قضبان سكك حديدية .

أسفلت وزفت .

بترين .

مصنوعات جلدية وأحذية وأحذية برقبة .

إطارات ( خارجية وداخلية ) .

أحذية من المطاط .

أصناف زجاجية .
زجاج للنوافذ .
صابون عادى .
صابون للزينة
شمع وشموع إضاءة .
جليسرين .
مستحضرات صيدلية .
عطور وأصناف تجميل
سجاير .
أوراق تبغ .
أفلام مصورة .
تمباك .
نقاب .
أصناف من البلاستيك .
بوتاجاز وأفران ومدفئات ومواقد بغاز البوتان .
غاز البوتان .
أصناف الومنيوم ونحاس وفضة .
خضروات وفواكه محفوظة .
أشرطة للآلات الكاتبة .
حلويات وملبس .
بيرة .
نبيذ .
سكر .
عرق .
اسفنج .
أصناف الحرف اليدوية .
كتب وجرائد ودوريات .
أصناف وأدوات مكتب .
خيش وأجولة من خيش .
ورق وأصناف من ورق .
بطاريات جافة وبطاريات سيارات
أجهزة كهربائية وميكانيكية .
حديد وصلب وأصناف من الحديد والصلب .

## القائمة (ب)

### صادرات جمهورية غينيا

(١) بن .
(٢) نخيل .
(٣) سمسم .
(٤) فول سودانى مقشور .
(٥) فول سودانى غير مقشور .
(٦) روح البرتقال .
(٧) روح الليمون
(٨) شمع نحل .
(٩) صمغ .
(١٠) جلود خام ومدبوغة .
(١١) شطة ( شطة حمراء صغيرة ) .
(١٢) زنجبيل .
(١٣) فلفل ( كافى فلفل )
(١٤) موز .
(١٥) أناناس .
(١٦) موالح ( ليمون ) .
(١٧) عصير فواكه ( أناناس ) .
(١٨) كنيكينا ( قشر ) .
(١٩) مطاط طبيعى .
(٢٠) صمغ كوبال .
(٢١) نيلة .
(٢٢) خام الحديد .
(٢٣) خام الألومنيوم .
(٢٤) ألومنيوم .
(٢٥) حديد خردة .
(٢٦) حيوانات حية .

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

سيادة رئيس جمهورية غينيا

بالإشارة إلى اتفاق التجارة والدفع المبرم بتاريخ اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أنهى إلى سيادتكم أن الاتفاق التالى قد تم بيننا :

فى حدود هذا الاتفاق اتفقت الحكومتان على بذل غاية جهدهما لزيادة حجم التبادل التجارى بين البلدين والاحتفاظ به على أعلى مستوى ممكن ووافقت كل من الحكومتين متوخية هذا الهدف ، على تشجيع شراء السلع والبضائع من البلد الآخر بما يوازى على الأقل ٢ مليون جنيه مصرى ( مليونين من الجنيهات المصرية ) سنويا .

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ما تقدم .

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى ،

رئيس الجمهورية العربية المتحدة

جمال عبد الناصر

---

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

سيادة رئيس الجمهورية العربية المتحدة

أتشرف بأن أنهى إلى سيادتكم تسلم كتابكم بتاريخ اليوم ونصه كالآتى :

" بالإشارة إلى اتفاق التجارة والدفع المبرم بتاريخ اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أنهى إلى سيادتكم أن الاتفاق التالى قد تم بيننا :

فى حدود هذا الاتفاق اتفقت الحكومتان على بذل غاية جهدهما لزيادة حجم التبادل التجارى بين البلدين والاحتفاظ به على أعلى مستوى ممكن ووافقت كل من الحكومتين متوخية هذا الهدف ، على تشجيع شراء السلع والبضائع من البلد الآخر بما يوازى على الأقل ٢ مليون جنيه مصرى ( مليونين من الجنيهات المصرية ) سنويا .

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ما تقدم " .

وأتشرف بأن أؤيد لسيادتكم موافقتى على ما جاء بكتابكم سالف الذكر .

وأنتهز هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى ،

رئيس جمهورية غينيا

أحمد توري

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

سيادة رئيس جمهورية غينيا

بالإشارة إلى المادة الخامسة من اتفاق التجارة والدفع الموقع عليه اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أويد لسيادتكم ما تم التفاهم عليه أثناء المباحثات من أن كلا الطرفين سيراعى عند اختيار وسائل نقل السلع المتبادلة بين البلدين استبعاد أية وسيلة للنقل تكون فيها مصلحة إسرائيلية مباشرة أو غير مباشرة .

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ما تقدم .

وأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى ،

رئيس الجمهورية العربية المتحدة

جمال عبد الناصر

---

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

سيادة رئيس الجمهورية العربية المتحدة

أتشرف بأن أنهى إلى سيادتكم تسلم كتابكم بتاريخ اليوم ونصه ، كالآتى :

" بالإشارة إلى المادة الخامسة من اتفاق التجارة والدفع الموقع عليه اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أؤيد لسيادتكم ما تم التفاهم عليه أثناء المباحثات من أن كلا الطرفين سيراعى عند اختيار وسائل نقل السلع المتبادلة بين البلدين استبعاد أية وسيلة للنقل تكون فيها مصلحة اسرائيلية مباشرة أو غير مباشرة .

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ما تقدم " .

وأتشرف بأن أؤيد لسيادتكم موافقتى على ما جاء بكتاب سيادتكم سالف الذكر .

وأنتهز هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى ،

رئيس جمهورية غينيا

أحمد توري

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

سيادة رئيس جمهورية غينيا

بالإشارة إلى اتفاق التجارة والدفع الموقع عليه بتاريخ اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أؤيد الترتيبات التالية التى تم الاتفاق عليها بيننا :

بالرغم مما نصت عليه المادة ١٤ من اتفاق التجارة والدفع المشار إليه وما تضمنته الفقرتان الثانية والثالثة من البند ( ١ ) من الكتاب الملحق باتفاق التجارة والدفع المبرم بين بلدينا فى ٢٥ يوليو سنة ١٩٦٠ ، فإن الحساب المفتوح بالدولارات الأمريكية لدى البنك المركزى المصرى باسم بنك جمهورية غينيا لتسوية المدفوعات الجارية بين البلدين فى نطاق التسهيلات الائتمانية وقدرها ٥٠٠,٠٠٠ دولار المنصوص عليها فى الكتاب الملحق سالف الذكر ، سيظل مفتوحا لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ سريان الاتفاق الحالى ، وذلك بغرض تسوية المدفوعات المتعلقة بمعاملات تمت قبل التاريخ المذكور .

وعند انتهاء فترة الثلاثة أشهر المتفق عليها، فإن الرصيد المتبقى فى الحساب المذكور سيحول إلى " الحساب الغينى " المنصوص عليه فى المادة السابعة من اتفاق التجارة والدفع المبرم بتاريخ اليوم وستتم إعادة تقويم الدولارات الأمريكية إلى جنيهات مصرية على أساس سعر التعادل الرسمى وهو واحد دولار أمريكى يساوى ٣٤٨٢٤٢ر — جنيه مصرى .

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ماتقدم .

وأنتهز هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى ،

رئيس الجمهورية العربية المتحدة

جمال عبد الناصر

القاهرة فى ١٦ مايو سنة ١٩٦١

السيد رئيس الجمهورية العربية المتحدة

أتشرف بأن أنهى إلى سيادتكم تسلم كتابكم بتاريخ اليوم ونصه كالآتى :

" بالإشارة إلى اتفاق التجارة والدفع الموقع عليه فى تاريخ اليوم بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية غينيا ، أتشرف بأن أؤيد الترتيبات التالية التى تم الاتفاق عليها بيننا :

بالرغم مما نصت عليه المادة ١٤ من اتفاق التجارة والدفع المشار إليه وما تضمنته الفقرتان الثانية والثالثة من البند ( ١ ) من الكتاب الملحق باتفاق التجارة والدفع المبرم بين بلدينا فى ٢٥ يوليو سنة ١٩٦٠ ، فإن الحساب المفتوح بالدولارات الأمريكية لدى البنك المركزى المصرى باسم بنك جمهورية غينيا لتسوية المدفوعات الجارية بين البلدين فى نطاق التسهيلات الائتمانية وقدرها ٥٠٠,٠٠٠ دولار المنصوص عليها فى الكتاب الملحق سالف الذكر ، سيظل مفتوحا لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ سريان الاتفاق الحالى وذلك بغرض تسوية المدفوعات المتعلقة بمعاملات تمت قبل التاريخ المذكور .

وعند انتهاء فترة الثلاثة أشهر المتفق عليها، فإن الرصيد المتبقى فى الحساب المذكور سيحول إلى "الحساب الغينى" المنصوص عليه فى المادة السابعة من اتفاق التجارة والدفع المبرم بتاريخ اليوم وستتم إعادة تقويم الدولارات الأمريكية إلى جنيهات مصرية على أساس سعر التعادل الرسمى وهو واحد دولار أمريكى يساوى ٣٤٨٢٤٢ر — جنيه مصرى

وأكون ممتنا إذا تفضلتم بتأييد ماتقدم ".

وأتشرف بأن أؤيد لسيادتكم موافقتى على ماجاء بكتاب سيادتكم سالف الذكر .

وأنتهز هذه المناسبة لأعرب لسيادتكم عن فائق تقديرى .

رئيس جمهورية غينيا

أحمد توري